

Distr.: General
3 February 2009
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثامنة عشرة

فيينا، ١٦-٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩

البند ٤ (د) من جدول الأعمال المؤقت*

الاتجاهات العالمية في مجال الجريمة وتدابير مواجهتها:

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة

الجنائية: أنشطة أخرى لدعم أعمال مكتب الأمم المتحدة

المعني بالمخدرات والجريمة، وخاصة أنشطة شبكة برنامج

الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والمنظمات

غير الحكومية وغيرها من الهيئات

أنشطة معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً- مقدمة
٣	ثانياً- أنشطة معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة
٣	ثالثاً- أنشطة المعاهد الإقليمية والمعاهد المنتسبة

* E/CN.15/2009/1

250309 V.09-80497 (A)



الصفحة

٣	معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين	ألف-
٥	المعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة	باء-
٦	المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	جيم-
٩	المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي ولسياسة العدالة الجنائية	دال-
١٠	المعهد الأسترالي لعلم الجريمة	هاء-
١٢	المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية	واو-
١٥	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية	زاي-
١٦	المركز الدولي لمنع الجريمة	حاء-
١٨	معهد الدراسات الأمنية	طاء-
٢٠	المعهد الكوري لعلم الإجرام	ياء-
٢٢	معهد راؤول فالينبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني	كاف-
٢٤	أنشطة المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية	رابعاً-

أولا - مقدمة

١- أُعدَّ هذا التقرير الذي يلخّص الأنشطة التي اضطلعت بها المعاهد التي تتكوّن منها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في عام ٢٠٠٨، وفقا لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/١٩٩٢ و ٢١/١٩٩٤ و ٢٣/١٩٩٩، وهو يستند إلى المساهمات التي قدّمتها تلك المعاهد.

٢- وينبغي في البداية التأكيد على أهمية العمل المشترك بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) وشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وترأست جهة الاتصال التابعة للمكتب والمعنية بالتنسيق مع شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الاجتماع التنسيقي للشبكة الذي عقده المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية في كورمايور، إيطاليا، في عام ٢٠٠٨. وشارك المكتب في أنشطة جرى تنفيذها في إطار التعاون الثنائي مع عدة أعضاء في الشبكة طوال عام ٢٠٠٨.

ثانيا- أنشطة معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

٣- عملا بالنظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٦/١٩٨٩) سوف يقدم مجلس أمناء المعهد تقريرا إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الثامنة عشرة، يتضمن معلومات عن الأنشطة التي اضطلع بها المعهد في عام ٢٠٠٨. ويمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات والتقارير في موقع المعهد على شبكة الإنترنت (<http://www.unicri.it>).

ثالثا- أنشطة المعاهد الإقليمية والمعاهد المنتسبة

ألف- معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين

٤- قدّمت الدورات التدريبية والحلقات الدراسية التالية في عام ٢٠٠٨:

(أ) الحلقة الدراسية الدولية الـ ١٣٨ لكبار المسؤولين بعنوان "التدابير القانونية والعملية الفعّالة لمكافحة الفساد: رد العدالة الجنائية"، التي عُقدت في الفترة من ١٧ كانون الثاني/يناير إلى ١٤ شباط/فبراير؛

(ب) الدورة التدريبية الـ ١٣٩ بشأن سمات مرتكبي الجرائم الخطيرة والعنيفة من الأحداث والتعامل الفعال معهم، التي عُقدت في الفترة من ١٩ أيار/مايو إلى ٢٦ حزيران/يونيه؛

- (ج) الدورة التدريبية الدولية الـ ١٤٠ بشأن رد العدالة الجنائية على جرائم الفضاء الحاسوبي، التي عُقدت في الفترة من ١ أيلول/سبتمبر إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر؛
- (د) الحلقة الدراسية الرابعة حول العدالة الجنائية في آسيا الوسطى، وحول تدابير مكافحة جرائم المخدرات والجرائم ذات الصلة وعلاج متعاطي المخدرات في إجراءات العدالة الجنائية، التي عُقدت في الفترة من ٢٥ شباط/فبراير إلى ١٣ آذار/مارس؛
- (هـ) الحلقة الدراسية الثالثة عشرة لكبار موظفي العدالة الجنائية في الصين، بشأن إصلاح نظام العدالة الجنائية: عرض وجهات نظر ضحايا الجريمة وتحسين معاملة الجناة، مع مراعاة المخاطر التي يتعرض لها الجناة واحتياجاتهم، التي عُقدت في الفترة من ٣ إلى ١٨ آذار/مارس؛
- (و) الدورة التدريبية القطرية الثالثة بشأن إعادة تنشيط النظام التطوعي لمساعدة المحكوم عليهم مع وقف التنفيذ والمراقبة في الفلبين، التي عُقدت في الفترة من ١٥ إلى ٢٥ نيسان/أبريل؛
- (ز) الدورة التدريبية القطرية التاسعة بشأن نظام معاملة الأحداث الجانحين في كينيا، التي عُقدت في الفترة من ٥ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر؛
- (ح) الدورة التدريبية الخاصة الحادية عشرة بشأن رد العدالة الجنائية على الفساد، التي عُقدت في الفترة من ١٦ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر.
- ٥- وفيما يلي أنشطة التعاون التقني التي نُفذت خلال عام ٢٠٠٨:
- (أ) عقد المعهد بالاشتراك مع مكتب المدعي العام في تايلند والمركز الإقليمي لشرقي آسيا والمحيط الهادئ التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الحلقة الدراسية الإقليمية الثانية بشأن الإدارة الرشيدة لفائدة بلدان جنوب شرق آسيا، في بانكوك في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ تموز/يوليه، حول موضوع مكافحة الفساد في المشتريات العمومية؛
- (ب) عقد المعهد بالاشتراك مع مكتب المدعي العام في اليابان منتدى إقليمياً بشأن الإدارة الرشيدة لفائدة بلدان شرق آسيا، في طوكيو يومي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر حول موضوع تعزيز التعاون الداخلي والدولي لضمان فعالية التحقيق في الفساد والملاحقة القضائية لمرتكبيه؛
- (ج) استضاف اثنان من أساتذة المعهد مع معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، دورة عن إصلاح نظام العدالة الجنائية في أمريكا اللاتينية، حضرها ممثلون لستة بلدان. وقد عقدت الدورة في كوستاريكا في الفترة من ١٨ إلى ٢٣ آب/أغسطس.

وعقد الأستاذان أيضا حلقة دراسية للمتابعة في الأرجنتين في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ آب/ أغسطس ركزت على الوضع الخاص في ذلك البلد؛

(د) زار أستاذان من المعهد كينيا خلال الفترة من ٢٦ تموز/يوليه إلى ٦ أيلول/ سبتمبر للمساعدة في تعزيز أنشطة إدارة شؤون الطفولة التابعة لوزارة شؤون المساواة الجنسانية وشؤون الأطفال؛

(هـ) زار أستاذ من المعهد الفلبين خلال الفترة من ١٧ إلى ٢٦ تشرين الثاني/ نوفمبر لتقديم المساعدة التقنية إلى الدورات التدريبية التي تعقدها الإدارة الوطنية المعنية بمحالات الإفراج المشروط والمراقبة التابعة لوزارة العدل، لفائدة الموظفين المحليين المسؤولين عن مراقبة سلوك المحكوم عليهم بوقف التنفيذ والمساعدين المتطوعين للقيام بالمراقبة.

باء- المعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة

٦- اشتملت الأنشطة الرئيسية والخطط الجديدة للمعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة، في عام ٢٠٠٨ على ما يلي:

(أ) المشاريع المنجزة: الاستقصاء الدولي بشأن العنف ضد المرأة؛ ومشروع أداة أوروبية جديدة لإجراء دراسات استقصائية بشأن الإيذاء الإجرامي (ممنحة من المكتب الإحصائي للجماعة الأوروبية (يوروستات))؛ والبرنامج الإطاري للاتحاد الأوروبي بشأن التعاون بين الشرطة والقضاء فيما يتعلق بتهرب الأشخاص عبر الحدود؛ وتحليل دراسات الأمم المتحدة الاستقصائية السابعة والثامنة والتاسعة عن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية وتقديم تقرير عنها؛ واستراتيجية أمنية لنظام السجون الفنلندية؛ ومشروع مجلس أوروبا بشأن جمع البيانات الإدارية المتعلقة بالعنف ضد المرأة؛ ومشروع شامل لثلاثة بلدان بشأن الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي؛ ومشروع أبحاث أجري في إطار مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر؛ ومشروع توأمة بين السلطات الحكومية المحلية في إستونيا بشأن مكافحة الفساد؛ والمشاركة في ندوة ستوكهولم عن علم الجريمة، التي عقدت في ستوكهولم في الفترة من ١٦ إلى ١٨ حزيران/يونيه؛ والمشاركة في المؤتمر السنوي الثامن للجمعية الأوروبية لعلم الجريمة، التي عُقدت في أدنبرة، في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، في الفترة من ٢ إلى ٥ أيلول/سبتمبر؛

(ب) الالتزامات المستمرة: المساهمة في دليل الدراسات الاستقصائية عن الضحايا التي يعدها المكتب واللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ والمرجع الأوروبي لإحصاءات الجريمة والعدالة

الجنايئة؛ وإجراء تحاليل لدراسات الأمم المتحدة الاستقصائية عن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية وتقديم تقارير عنها؛ وتقييم تنفيذ معايير وقواعد الأمم المتحدة بشأن الجريمة والعدالة الجنائية ومنع الجريمة، والمشاركة في دورات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وفي مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعقد كل خمس سنوات؛

(ج) المشاريع التي استُهلّت في الآونة الأخيرة: متابعة المشروع المتعلق بالأمن في السجون الفنلندية وبالرعاية اللاحقة للسجن؛ ومشروع جوستيس (JUSTIS)، وهو مشروع لوضع مؤشرات علمية لتقييم الثقة في مجال العدالة في الاتحاد الأوروبي؛ ودراسة استقصائية عن أشكال النفوذ غير الاعتيادية الممارسة على القضاة وأعضاء النيابة العامة في فنلندا والسويد؛ وترجمة الأداة الدولية لوضع السياسات المتعلقة بالسجون إلى الروسية وتكييفها مع الظروف الروسية؛ ومشروع عن الفساد على طول الحدود الروسية الفنلندية؛ والتحضير لاستعراض توصيات الأمم المتحدة بشأن مكافحة العنف ضد المرأة؛ والأعمال التحضيرية للحلقة عمل تعقدان أثناء مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية المقرر عقده في سلفادور، البرازيل، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٠؛ وتجريب مشروع الأداة الأوروبية بشأن الإيذاء الإجرامي في فنلندا (ممنحة من يوروستات)؛ ومشروع عن الاتجار بالبشر لأغراض السخرة؛ وإجراء تحليل على أساس دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية العاشرة لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية وتقديم تقارير عن ذلك؛

(د) تجري حالياً مفاوضات بشأن تطوير أدوات رصد لفائدة مؤسسات القضاء وإنفاذ القانون، وبشأن المشاركة في ندوة ستوكهولم السنوية عن علم الجريمة والمؤتمر السنوي للجمعية الأوروبية لعلم الجريمة؛

(هـ) يواصل المعهد إصدار التقارير وغيرها من الوثائق ونشرها على نطاق واسع وتقديم منح للمبتدئين من الباحثين والأخصائيين الممارسين الأوروبيين؛

(و) يواصل موظفو المعهد التعاون مع زملائهم المشتركين في الجمعيات العلمية الدولية وفي المجالات ويتابعون مشاركتهم في المشاريع الوطنية لوضع السياسات.

جيم - المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٧- يشدّد المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين على ضرورة تشجيع الاستراتيجيات المصممة حسب حاجة كل بلد، وينفذ أنشطة تهدف إلى تعزيز القدرات الإقليمية على كشف ومراقبة الأنشطة الإجرامية في البلدان الأفريقية، استناداً إلى تقييمات

مستمرة لاحتياجات كل بلد. وتدفع الآثار المدمرة للجريمة على التنمية المعهد إلى التشجيع، من خلال مشاريعه، على تنفيذ الصكوك الدولية والممارسات الجيدة على الصعيد الوطني. وخلال عام ٢٠٠٨، نفذ المعهد الأنشطة التالية:

(أ) أنشطة المشاريع:

١' يجذب المشروع المجتمعي المعنون "العودة من السجن إلى البيت" انتباه سلطات السجن في جميع أنحاء المنطقة تدريجياً، بعد أن كان في البداية مشروعاً تجريبياً للتشجيع على إعادة تأهيل السجناء اجتماعياً وإعادة إدماجهم في المجتمع في أوغندا. ومن المتوقع أن يستحدث المشروع في بلدان أخرى بعد أن تبين أنه أسلوب عمل جيد في مجال مكافحة معاودة الإجرام؛

٢' وُضع "مشروع الرصد الحاسوبي" لاستكشاف أثر مخاطر الاحتيال في شبكة الإنترنت على التنمية. ونظراً لإمكانية ارتكاب الاحتيال عن طريق هذه الأشكال من الغش، في البرامج التي تتعلق بالقضاء على الفقر، يقوم المعهد بتوسيع برنامجه للتنوعية بشأن هذه المسألة لتشمل المستوى الإقليمي، وذلك بدعم من الشركاء الإقليميين والدوليين؛

٣' مشروع "الاتجار بالأشخاص في نيجيريا"، الذي أُطلق في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وهو مشروع بحثي مشترك بين المعهد وحكومة نيجيريا (عن طريق الوكالة الوطنية لحظر الاتجار بالأشخاص والمسائل الأخرى ذات الصلة). وقد اكتمل المشروع ونُشرت نتائجه. وأتاح هذا المشروع فرصة لترويج التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية^(١) وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل للاتفاقية^(٢) وتنفيذهما، على الصعيد الوطني، من جانب جميع الدول في أفريقيا؛

٤' وضع الصيغة النهائية للدراسة الخاصة بالاتجاه الناشئ للاتجار بالأطفال في أوغندا، والتي أُطلقت في كمبالا في تموز/يوليه ٢٠٠٨. وسوف تُعمم الدراسة على نطاق واسع. وعلى أساس تلك الدراسة، تُبذل جهود لتشكيل ائتلاف لمكافحة الاتجار بالبشر؛

(1) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٢٥، الرقم ٣٩٥٧٤.

(2) المرجع نفسه، المجلد ٢٢٣٧، الرقم ٣٩٥٧٤.

٥٥ من المقرر أن يجري على أساس تجريبي في أوغندا تنفيذ مشاريع أخرى تشمل: تجميع السمات القطرية التي ستدرج في قاعدة بيانات إحصائية عن الجريمة في أفريقيا ووضع دراسة استقصائية عن الإيذاء بغية جمع البيانات عن جرائم مختارة من أجل تحديد اتجاهاتها، وهي دراسة من المقرر أن تُجرى في أوغندا وتجرى محاكاتها في جميع أنحاء أفريقيا؛

(ب) التدريب:

١٦ وضعت الترتيبات اللازمة لتنفيذ سلسلة من الدورات القصيرة التي طلبتها الدول الأعضاء، لتحسين عمل نظم العدالة الجنائية في أفريقيا؛

٢٦ شملت أنشطة التدريب الأخرى حلقة عمل حول علم الاستدلال الجنائي ومشروعاً لبناء قدرات أجهزة إنفاذ القانون على كشف الجرائم والتحقيق فيها وتبسيط الملاحقة القضائية لمرتكبيها. ومن المقرر عقد حلقة عمل في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ حول الممارسات السيئة؛

(ج) المعلومات والوثائق:

١٧ واصل المعهد، ضمن أنشطته المستمرة، إعداد تقارير عن الأنشطة المنفذة وأتاحها على شبكة الإنترنت. كما يجري إعداد مجلة متخصصة بمنع الجريمة؛

٢٧ يجري تحديث مركز المعلومات، مما يشجع المزيد من الناس على الاستفادة من خدماته، كما يواصل المعهد إتاحة المعلومات على شبكة الإنترنت.

(د) التعاون الدولي والشراكات الدولية:

١٨ في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر، أجرى المعهد اتصالات مفيدة مع مجموعة الدول الأفريقية في مقر الأمم المتحدة ومع منظمات في الولايات المتحدة الأمريكية؛

٢٨ واصل المعهد تعزيز التعاون مع عدة أعضاء في شبكة معاهد برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛

٣٨ حضر ممثلون للمعهد عدة اجتماعات إقليمية ودولية؛

٤٨ يجري التحضير لمشاركة المعهد في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

دال - المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي وسياسة العدالة الجنائية

٨- المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي وسياسة العدالة الجنائية هو مؤسسة مستقلة غير ربحية يقع مقرها في فانكوفر، كندا. وقد أنشئ المركز في عام ١٩٩١ وهو منتسب إلى الأمم المتحدة، وتتمثل مهمته في تعزيز سيادة القانون، وحقوق الإنسان والديمقراطية والإدارة الرشيدة. وهو يضطلع بمهمته من خلال المساهمة في الجهود المحلية والوطنية والدولية لدعم الإصلاحات القانونية وتحسين إدارة شؤون العدالة الجنائية. وخلال عام ٢٠٠٨، نفذ المعهد الأنشطة التالية:

(أ) واصل المركز، بفضل الدعم المالي الذي تقدمه حكومة كندا، عمله مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) على وضع دراسة استقصائية جامعة لتيسير عملية تقديم التقارير من جانب الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(٣)

(ب) ساعد المركز، بالتعاون مع معاهد أخرى في شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، على تنظيم حلقة عمل بعنوان "القضاء على العنف ضد المرأة: الأشكال والاستراتيجيات والأدوات"، عُقدت خلال الدورة السابعة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وقدم موظفو المركز ورقة بعنوان "مؤشرات لمعالجة العنف ضد المرأة: قياس مدى استجابة العدالة الجنائية"؛

(ج) قدم المركز المساعدة إلى المكتب في تنقيح الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (مرفق قرار الجمعية العامة ٨٦/٥٢). وسوف تُستعرض الوثيقة المنقحة، التي ستتضمن توصيات بشأن التصدي للعنف ضد النساء والفتيات، في اجتماع لفريق خبراء حكومي دولي، كما يتوقع أن تنظر فيها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها التاسعة عشرة، في عام ٢٠١٠؛

(د) استمر مشروع التعاون على إصلاح النيابة العامة المشترك بين كندا والصين في دعم إصلاح القانون الجنائي ونظام العدالة الجنائية في الصين، بمساعدة الوكالة الكندية للتنمية الدولية؛

(هـ) شجّع المركز، من خلال البرنامج الدولي للمؤسسات الإصلاحية التابع له، على إجراء إصلاحات دولية للمؤسسات الإصلاحية بما يتسق مع سيادة القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

(3) المرجع نفسه، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.

(و) دخل المركز، بدعم من حكومة كندا، في شراكة مع المكتب بشأن مشروع ينطوي على العمل مع بعثة الأمم المتحدة في السودان وحكومة جنوب السودان على تعزيز قدرة دائرة السجون في جنوب السودان على الاستجابة بصورة أكثر فعالية لاحتياجات وظروف الأطفال والنساء والمجموعات الأخرى من المساجين ذوي الاحتياجات الخاصة؛

(ز) أصدر المركز، بالتعاون مع المكتب، دليلاً لمديري السجون وهو أداة ومنهج للتدريب الأساسي لمديري السجون يستند إلى المعايير والقواعد الدولية؛

(ح) أجرى المركز دراسة دولية عن التشريعات والسياسات والممارسات والعمليات الخاصة بتعليق الإفراج المشروط وإبطاله ونقضه، بدعم من دائرة السلامة العامة الكندية ودائرة السجون في كندا. وكان المشروع محاولة أولية لدراسة ومقارنة عمليات اتخاذ القرارات التي تستخدمها مجموعة مختارة من الولايات القضائية في قضايا الإحلال بالشروط من جانب الجناة الذين أُفُرج عنهم إفراجاً مشروطاً. وتتوفر الكتب الناتجة عن المشروع باللغتين الإنكليزية والفرنسية؛

(ط) نظّم المركز ندوة عن المنظورات الوطنية والدولية بشأن سرقة الهوية والاحتيال في فانكوفر، كندا، في ٢٠ حزيران/يونيه. وكان الهدف من هذه الندوة هو دعم مشروع قانون، قُدم في الآونة الأخيرة، من أجل التصدي لسرقة الهوية والاحتيال في القانون الجنائي في كندا، وكذلك دعم العمل الجاري الذي يقوم به الخبراء عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٤/٢٦؛

(ي) ساهم المركز في الندوة الدراسية السنوية الثامنة عن منع الجريمة التي عقدها المركز الدولي لمنع الجريمة في كيريتارو، المكسيك، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، تحت عنوان "سلامة المرأة: شاغل عالمي مشترك"؛

(ك) نشر المركز الدولي، في آذار/مارس وبدعم من حكومة كندا، الطبعة الثالثة من دليل "الحكمة الجنائية الدولية: دليل للمصادقة على نظام روما الأساسي وتنفيذه".

هاء- المعهد الأسترالي لعلم الجريمة

٩- يقوم المعهد الأسترالي لعلم الجريمة، ومقره في كانبيرا، بإجراء البحوث ونشر المعلومات بغية تزويد حكومة أستراليا والمجتمع بشكل عام بقاعدة معرفية فريدة يُستند إليها في الممارسات العملية وفي تقرير السياسات.

١٠- وخلال عام ٢٠٠٨، واصل المعهد دعمه القوي لأنشطة منع الجريمة، فعمل بشكل منتظم على تقييم ومراجعة آثار جميع البحوث التي أجراها على منع الجريمة. وأنجز المعهد استعراضا لبرنامج الحكومة الأسترالية الوطني لمنع الجريمة في المجتمع، وواصل العمل على مجالات محددة لمنع الجريمة، من خلال القيام، مثلا، بتحسين فعالية المجتمعات المحلية في منع الجريمة والتركيز على منع العنف وحرائق الغابات المتعمدة، وقدم عروضاً في مختلف المحافل الوطنية والدولية عن مواضيع منع الجريمة.

١١- وفيما يتعلق بإقامة صلات دولية، شارك موظفو المعهد، في عام ٢٠٠٨، في اجتماعين تقنيين: اجتماع فريق الخبراء الاستشاريين التقنيين بشأن منع الجريمة التابع للمكتب، الذي عُقد في ألمانيا في تموز/يوليه، واجتماع اللجنة العلمية التابعة للمركز الدولي لمنع الجريمة الذي عُقد في كندا في أيلول/سبتمبر. وبالإضافة إلى ذلك، شارك المعهد في اجتماع لرؤساء منظمات البحث الحكومية في واشنطن العاصمة. كما قدم موظفو المعهد عروضاً توضيحية في عدة مؤتمرات دولية أخرى، بما في ذلك: المؤتمر الذي عقده المعهد الوطني للعدالة التابع لوزارة العدل بالولايات المتحدة في عام ٢٠٠٨ في أرلنغتون، فرجينيا، الولايات المتحدة، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ تموز/يوليه؛ وحلقة دراسية دولية للخبراء في شؤون العدالة والشؤون الداخلية عُقدت في باريس؛ وندوة كامبردج الدولية السادسة والعشرون بشأن الجريمة الاقتصادية، التي عقدت في كامبردج، المملكة المتحدة، في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٦ أيلول/سبتمبر. وعُقدت مشاورات مكثفة حول مكافحة غسل الأموال في بلدان أوروبية، منها المملكة المتحدة، وفي آسيا. وعُقدت منتدياً أبحاث إقليمياً عن الاتجار بالبشر في ساموا، وفي هونغ كونغ، الصين.

١٢- وفيما يتعلق ببناء القدرات، واصل المعهد إنتاج طائفة من المواد تتضمن تقارير وأوراق لفائدة مقررسي السياسات و"صحائف إرشاد" لفائدة الأخصائيين الممارسين. وبالإضافة إلى ذلك، ساهم المعهد في إنشاء شبكة تبادل المعلومات القضائية بشأن السكان الأصليين، التي تحتوي على ورقات معلومات بشأن جرائم السكان الأصليين والقضايا ذات الصلة (انظر <http://www.indigenousjustice.gov.au>).

١٣- وفي محاولة لبناء قاعدة الأدلة، واصل المعهد رصد الاتجاهات وجمع المعلومات عن الجرائم وعن حالات الإيذاء وتحديد التغيرات في اتجاهات النشاط الإجرامي والمساهمة في تعزيز المعارف المتعلقة بالعدالة الجنائية الفعالة وبأنشطة الحد من الجريمة. ويجمع المعهد المعلومات والتقارير المتعلقة بتسعة برامج رصد رئيسية: القتل، وحالات الوفاة أثناء الاحتجاز، وسرقة الأسلحة النارية، والأحداث رهن الاحتجاز، وتعاطي المخدرات، والسطو

المسلح، والاحتياط على الكومونولث، وغسل الأموال، والاتجار بالبشر. وشملت مشاريع البحوث تقييمات (لمحاكم السكان الأصليين، على سبيل المثال)، ودراسات تقييمية لطبيعة ونطاق الجريمة (دراسات عن جرائم الفضاء الحاسوبي التي ترتكب ضد المؤسسات التجارية وعن الجرائم التي ترتكب ضد مصائد الأسماك، على سبيل المثال)، والاتجاهات المستقبلية (فيما يتعلق بالجرائم التي تُرتكب بواسطة التكنولوجيا، على سبيل المثال)، والمزيد من الأعمال التقنية التي تهدف إلى تقدير تكلفة الجريمة، ورسم الخرائط الجغرافية المكانية والنمذجة والتنبؤ، ومقاييس الأداء، بما في ذلك معاودة الإجراء.

١٤ - ومن الجوانب المهمة لعمل المعهد توزيع نتائج البحوث بأشكال يسهل الوصول إليها، على واضعي السياسات والأخصائيين الممارسين. وفي الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، نشر المعهد ١٥ تقريراً بحثياً رئيسياً وخمسة تقارير تقنية ومعلومات أساسية، و٢٢ ورقة ضمن سلسلة "اتجاهات الجريمة والعدالة الجنائية والمسائل المتصلة بها"، و٤٣ ورقة وقائع، يمكن الاطلاع عليها جميعاً في موقع المعهد على شبكة الإنترنت على العنوان التالي: (<http://www.aic.gov.au>). وحتى نهاية عام ٢٠٠٨، وصل متوسط عدد الزيارات إلى الموقع إلى ٤٣ ٥٠٠ زيارة في اليوم، مما يؤكد مركزها بوصفها أداة رئيسية لنشر المعلومات. وكان المنشور الأكثر شيوعاً هو المنشور السنوي عن الجريمة الأسترالية: حقائق وأرقام (*Australian Crime: Facts and Figures*)، الذي يقدم لمحة عامة عن اتجاهات الجريمة والعدالة (انظر <http://www.aic.gov.au/publications/facts>).

واو- المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية

١٥ - نظّم المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية، في عام ٢٠٠٨، ما مقداره ٤٤ نشاطاً شارك فيها ١ ٧٧٥ شخصاً من ٦٦ بلداً. وقد نفذت هذه الأنشطة بالتعاون مع ٧٠ شريكاً بينهم ٢٦ جامعة. وأهم الأنشطة التي نفذت في عام ٢٠٠٨ هي الأنشطة التالية:

(أ) الأنشطة العلمية:

١٦ ' مشروع بحثي بعنوان "مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز العدالة الدولية"، بتمويل مشترك مع برنامج المعونة الخارجية التابع للمفوضية الأوروبية (EuropeAid)، وهو مشروع يتوقع أن يُتوج بتقرير يقدم لمحة عامة عن جميع حالات ما بعد النزاع منذ عام ١٩٤٦. وسيتضمن التقرير أيضاً قرارات سياساتية وأمثلة على كيفية تطبيق طرائق العدالة في مرحلة ما بعد النزاع على الصراعات المعاصرة. وفي أيار/مايو، اجتمع ١٤ خبيراً في سيراكوزا، إيطاليا، لمناقشة المشروع، وقُدمت نتائج البحوث إلى المجتمع الدولي في مؤتمر عقد في جنيف يومي ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر؛

٢٠٠٨ في إطار برنامج لتعزيز قدرة المحكمة الجنائية الدولية، نظم المعهد حلقات عمل محددة الأهداف. ففي عام ٢٠٠٨، حضر ١١ قاضيا من قضاة المحكمة الجنائية الدولية حلقة عمل حول "الاقتصاد في الإجراءات القضائية، أو الإحاطة القضائية أو الفصل المستند إلى الوقائع، وإفشاء المعلومات، والإجراءات السابقة للمحاكمة وإجراءات المحاكمة"، التي عقدت في روما في الفترة من ٦ إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، كما زار القضاة مؤسسات حكومية إيطالية؛

٣٠٠٨ كجزء من مشروع شاركت في تمويله المفوضية الأوروبية، نشر المعهد مجموعة من المقالات ركزت على أكثر المسائل صلة وموضع نقاش في مجال القانون الجنائي الأوروبي في مجلد بعنوان "European Cooperation in Penal Matters: Issues and Perspectives" (التعاون الأوروبي في المسائل الجنائية: المسائل وآفاق المستقبل). وجاءت هذه المقالات نتيجة دورتي تخصص، عقدتا لفائدة الشباب من خبراء القانون الجنائي واستُقصيت فيها أحدث التطورات في القانون الجنائي الأوروبي.

(ب) الأنشطة التعليمية:

١٠٠٨ دورة تخصص بعنوان "الشريعة والقانون الجنائي الدولي"، حضرها ٥٧ من الأخصائيين المهنيين الشباب من ٢٧ بلدا، وعقدت في سيراكوزا، إيطاليا، في الفترة من ٢٥ أيار/مايو إلى ٤ حزيران/يونيه. وألقيت محاضرات عن مواضيع مثل مصادر الشريعة الإسلامية، والجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية، والشريعة الإسلامية والقانون الجنائي الدولي؛

٢٠٠٨ حلقة دراسية بعنوان "الشريعة والعمليات العسكرية" عقدت في مدرسة منظمة حلف شمال الأطلسي في أوبرامرغاو، ألمانيا، في الفترة من ١٥ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر. واستهدفت الحلقة الدراسية الضباط العسكريين والمستشارين القانونيين والسياسيين الذين تلقوا تدريباً على يد علماء شريعة إسلامية بارزين.

(ج) المساعدة التقنية من أجل التعاون الإنمائي:

١٠٠٨ في إطار مشاريع المساعدة التقنية في أفغانستان، نُفذ عدد من الأنشطة الهامة. وتمثل النشاط الأول في التوقيع، في تشرين الثاني/نوفمبر، على اتفاق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أعطى إشارة البداية للأنشطة التدريبية التي من المقرر الاضطلاع بها، بدعم من سفارة كندا، في مقاطعة قندهار، أفغانستان؛ وسيتم

في إطار هذه الأنشطة تدريب ما يقرب من ١٤٠ فرداً من قطاع العدالة، وتنفيذ "مبادرة العدالة في مقاطعات أفغانستان" في قندهار. وتوسع نطاق "مبادرة العدالة في مقاطعات أفغانستان" من ١٢ إلى ١٥ مقاطعة، ليشمل لغمان ولوغار وكابيسا. وزودت هذه المبادرة ٢٤٠ فرداً في قطاع العدالة بدورات تدريبية أساسية على مستوى المقاطعات. وتمثل النشاط الثاني في مشروع نُفذ في مقاطعة غور بدعم من المكتب وسفارة ليتوانيا. ومن المتوقع أن يعزز المشروع القدرة التشغيلية للعاملين في قطاع العدالة المحلي. وبدأ المعهد بإيفاد بعثتي تقييم إلى غور بهدف عقد اجتماعات مع ممثلي مختلف مؤسسات قطاع العدالة الأفغانية والمؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني. وكان من المتوقع أن ينتهي التدريب في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. واعتمدت مبادرة على مستوى المقاطعة تهدف إلى تنفيذ لوائح لتحسين ظروف المعتقلين. وكجزء من المبادرة، سيتم توفير التدريب لموظفي إدارة السجن المركزي في أفغانستان، وغيرهم من موظفي وسلطات السجن، مثل القضاة وأعضاء النيابة العامة وضباط الشرطة وأعضاء اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، وُضعت أدلة تدريب خاصة بالتدريب الأساسي للعاملين في السجن ومراكز الاعتقال، وبالقبضات الإسلامية في المجتمعات الإسلامية، وبالحقوق والواجبات الدينية للسجناء المسلمين. وعقد المعهد في سيراكوزا، إيطاليا، في نيسان/أبريل حلقة عمل حول إصلاح القانون في أفغانستان. وخلال حلقة العمل، ناقش خبراء دوليون وممثلو الحكومة الأفغانية كيفية تعزيز مشروع القانون الجنائي في أفغانستان وقدموا توصيات لاستخدامها في صياغة القانون الجنائي الجديد. وحصل المعهد على جائزة الإدارة وتدريب الموظفين لعام ٢٠٠٨ من الرابطة الدولية للمؤسسات الإصلاحية والسجون على عمله على توفير التدريب المتقدم لموظفي السجون في أفغانستان؛

٢٤ من أجل تقديم الدعم لإعادة بناء نظام العدالة في العراق، نظم المعهد حلقتين دراسيتين عقدتا في كانون الثاني/يناير وأيار/مايو، بتمويل من جيش الولايات المتحدة، لتدريب ٥٣ مستشاراً قانونياً في وزارة الداخلية العراقية على التعاون الدولي والإدارة الدولية. كما عقد المعهد في أيار/مايو حلقة عمل حول الجريمة المنظمة: الأشكال والتحديات وآليات المكافحة، بتمويل من وزارة الخارجية الإيطالية ومن المكتب؛ وحضر هذه الحلقة ٢٤ مشاركاً من العراق وتناولت جوانب الجريمة المنظمة مثل الإرهاب والاتجار بالنساء والأطفال. وفي إطار بعثة الاتحاد الأوروبي

المتكاملة لسيادة القانون في العراق، قدم المعهد الدعم العلمي إلى إدارة شؤون السجون بوزارة العدل الإيطالية فيما يتعلق بدورتين تدريبيتين عقدتا في أكاديمية الشرطة في فيربانيا، إيطاليا، بهدف تدريب ٢٩ ضابطاً من المؤسسات الإصلاحية العراقية. ونتيجة لاتفاق بين إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة ووزارة الداخلية وإدارة الأمن العام في إيطاليا، شارك ١٣ ضابطاً من كبار الضباط في وزارة الداخلية في العراق في جولة دراسية لمدة أسبوع واحد زاروا خلالها المؤسسات العدلية ذات الصلة في روما؛

٣٤، فيما يتعلق بمكافحة الجريمة المنظمة والفساد في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، قدم المعهد الدعم، في نطاق مشروع التوأمة بين وزارة العدل في إيطاليا ومكتب المدعي العام في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، إلى سبع حلقات دراسية وحلقات عمل عن الفساد والاتجار بالبشر ومنع الجريمة والملاحقة القضائية. وعلى أساس الاعتقاد بأن تعزيز الأساس القانوني والمؤسسي لكشف الجريمة المنظمة والفساد وملاحقة مرتكبيهما قضائياً هو أمر ضروري لضمان فعالية الأنشطة، شمل مشروع التوأمة تحليلاً شاملاً للإطار التشريعي بشأن الجريمة المنظمة والفساد في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً. وعلاوة على ذلك، تمخضت حلقة العمل التشاورية مع الجهات الفاعلة الوطنية عن مشروع خطة وطنية لرصد البيانات من أجل وضع نظام قاعدة بيانات عصري وتنافسي؛

٤٤، وللسنة الرابعة على التوالي، نظم صندوق النقد الدولي والمعهد حلقة عمل استمرت ستة أيام حول "تصنيفات غسل الأموال وتمويل الإرهاب" شارك فيها ٣٤ مسؤولاً حكومياً من بلدان آسيا الوسطى وأوروبا الشرقية. كما حضر حلقة العمل ممثلون لوحدة الاستخبارات المالية في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، وخبراء من مكاتب المدعين العامين في عدد من البلدان، منها ألبانيا وأوزبكستان وبيلاروس وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وكازاخستان.

زاي - جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

١٦- واصلت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية تلبية الاحتياجات التي أعربت عنها أجهزة إنفاذ القانون العربية، بوصفها مؤسسة تعمل على تعزيز الدراسات والبرامج التدريبية لفائدة جميع البلدان العربية.

- ١٧- وفيما يتعلق بالمنشورات المتعلقة بالبحوث، تجرى حالياً دراسات تتناول العلاقة القائمة بين الفساد والجريمة المنظمة. وبالإضافة إلى المنشورات الدورية نشرت الجامعة العديد من الكتب المتعلقة بالدراسات الأمنية.
- ١٨- وتواصل الجامعة تقديم برامج التعليم العالي للطلاب العرب في مجالات علوم ضبط الأمن، والعلوم الإدارية في مجال العدالة الجنائية والعلوم الاجتماعية. كما تمنح درجتي الدكتوراه والماجستير وعدداً من الشهادات.
- ١٩- والجامعة جزء من مجلس وزراء الداخلية العرب التابع لجامعة الدول العربية.

حاء- المركز الدولي لمنع الجريمة

- ٢٠- تتمثل مهمة المركز الدولي لمنع الجريمة في دعم وتعزيز منع الجريمة محلياً ووطنياً ودولياً، ولا سيما فيما يتعلق بإعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين (مرفق قرار الجمعية العامة ٥٩/٥٥)، وإعلان بانكوك بشأن أوجه التآزر والاستجابات: التحالفات الاستراتيجية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (قرار الجمعية العامة ١٧٧/٦٠)، وخطط عملهما واستراتيجية الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠٧).
- ٢١- ونفذ المعهد الأنشطة التالية خلال عام ٢٠٠٨:

(أ) قواعد ومعايير منع الجريمة:

١' أطلق المركز، في أيلول/سبتمبر، "التقرير الدولي عن منع الجريمة والأمن المجتمعي: الاتجاهات والآفاق المستقبلية" (*International Report on Crime Prevention and Community Safety: Trends and Perspectives*). ويغطي التقرير الاتجاهات السائدة في الجريمة، واستراتيجيات منع الجريمة، وسياسات منع الجريمة القائمة على المعارف، وشبكات تبادل المعلومات والممارسات التي نشأت منذ اعتماد المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣/٢٠٠٢). ويشمل التقرير المتوفر باللغات الأسبانية والإنكليزية والفرنسية تحليلات لقضايا السلامة المتصلة بالشباب والنساء والمدارس والأماكن العامة، وأُرفقت به "الخلاصة الوافية الدولية لممارسات منع الجريمة للاسترشاد بها في العمل في مختلف أنحاء العالم" (*International Compendium of Crime Prevention Practices to Inspire Action Across the World*)، وهي خلاصة وافية تضم ٦٥ مثالا على ممارسات من مختلف أنحاء العالم؛

٢٤' ساهم موظفو المركز، أثناء الدورة السابعة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في حلقة عمل حول القضاء على العنف ضد المرأة: الأشكال والاستراتيجيات والأدوات، التي عقدتها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. كما شارك موظفو المركز في اجتماع للخبراء التقنيين استضافته حكومة ألمانيا لمناقشة مشروع أداة تقييم تتعلق بمنع الجريمة ودليل بشأن منع الجريمة يُرفق بالمبادئ التوجيهية لمنع الجريمة. وتم إنجاز مشروع أداة التقييم، التي تشكل جزءاً من عدة تقييم نظم العدالة الجنائية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(ب) المساعدة الإستراتيجية والتقنية: واصل المركز توسيع دوره في المساعدة التقنية، ولا سيما في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وبذلك، تعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هايتي في إجراء دراسة استقصائية عن السلامة المحلية وفي إنشاء مرصد، وتعاون مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية في إجراء دراسة استقصائية عن سلامة المرأة. وفي شيلي، قدم المساعدة فيما يتعلق بالأمن الحضري ووسائل الإعلام والضحايا، وفي السلفادور، قدم المساعدة فيما يتعلق بمرصد أمريكا الوسطى لمكافحة العنف. وشارك المركز في الاجتماعات التحضيرية لمنظمة الدول الأمريكية بشأن السلامة العامة وشارك في غيرها من الاجتماعات مع المنظمات الدولية في هذا المجال. وقدم المركز مساعدة تقنية إضافية إلى كيبك، بما في ذلك المساعدة المتعلقة بمرصد بلدي وتقييم استراتيجيات الحكومة والشرطة في مجال منع الجريمة.

(ج) تبادل المعلومات، والتقارير والمنشورات:

١٤' حضر مشاركون من أكثر من ٣٠ بلدا ندوة المركز السنوية الثامنة عن منع الجريمة، التي ركزت على سلامة المرأة. ونُشرت "خلاصة وافية لممارسات سلامة المرأة" (*Compendium of Women's Safety Practices*)، ضمت أمثلة على ممارسات واستراتيجيات من مدن وحكومات ومنظمات غير حكومية في ٣١ بلدا؛

٢٤' شارك المركز في مؤتمر القمة الدولي المعني بمنع جرائم الشباب والمدن، الذي نظمه برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، في دوربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من ١٧ إلى ٢١ حزيران/يونيه. وقام موظفو المركز بصياغة ورقة معلومات أساسية لمؤتمر القمة وشاركوا في مناسبات انعقدت في ألمانيا وبلجيكا والبرازيل والبرتغال وترينيداد وتوباغو وجنوب أفريقيا والسلفادور وشيلي وفرنسا وكندا وكولومبيا والمغرب والمكسيك والنرويج وهايتي؛

٣٤ تُشرت تقارير عن دور وسائل الإعلام والبريد التلفزيوني بالدائرة المغلقة في مجال منع الجريمة، إضافة إلى رسالتي أخبار إلكترونيتين عنوانهما *International Observer* و *International Bulletin on Community Safety and Indigenous Peoples*.

طاء- معهد الدراسات الأمنية

٢٢- معهد الدراسات الأمنية هو معهد مستقل غير ربحي لأبحاث السياسات التطبيقية وله مكاتب في نيروبي وأديس أبابا وكيب تاون وبريتوريا. وتتمثل مهمته في وضع مفهوم الأمن البشري في أفريقيا وتقديم المعلومات عنه وتعزيز النقاش بشأنه من أجل دعم صياغة السياسات وصنع القرار على جميع المستويات. وتشمل بعض المعالم البارزة للعمل الذي اضطلع به المعهد في عام ٢٠٠٨ فيما يتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية ما يلي:

(أ) الجريمة والأمن البشري:

١٠ إجراء العديد من الدراسات الاستقصائية عن ضحايا الجريمة في جميع أنحاء أفريقيا، على مستويي الوطن والمدينة؛

٢٠ نشر المجلة الفصلية *SA Crime Quarterly* (الجريمة في جنوب أفريقيا) وتنظيم حلقات دراسية وجلسات إعلامية منتظمة لفائدة مقرري السياسات ومتخذي القرارات؛

٣٠ رصد وتحليل اتجاهات الجريمة والعدالة في عدة بلدان أفريقية؛

٤٠ توفير التدريب على الجريمة والعدالة الدولية وحفظ الأمن لفائدة كبار المسؤولين في عدد من البلدان الأفريقية؛

(ب) مكافحة الجريمة والإرهاب الدوليين:

١٠ التعاون مع المنظمات دون الإقليمية في أفريقيا لتوفير التدريب المتخصص على الجريمة والإرهاب الدوليين لفائدة المسؤولين الحكوميين المعنيين؛

٢٠ الاضطلاع بدور الجهة المنفذة لبرنامج بناء القدرات لمكافحة الإرهاب التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، في أديس أبابا؛

٣٠ استضافة حلقات عمل إقليمية ووطنية بشأن الإجراءات الأفريقية للتصدي للجرائم الدولية (جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب)، ودور المحكمة الجنائية الدولية في تعزيز المساءلة عن تلك الجرائم؛

٤٤ إنتاج عدد من الورقات والدراسات المتخصصة والرسائل الإخبارية الإلكترونية حول مجموعة من المواضيع الدولية المتصلة بالجريمة، بما في ذلك الإرهاب؛

(ج) إجراءات مكافحة الفساد:

١٠ تنظيم عدة حلقات عمل وطنية وإقليمية لتعزيز الوعي بتغير المناخ وتأثيره على التنمية والحوكمة في أفريقيا؛

٢٠ استضافة موقع على شبكة الإنترنت عن الفساد (<http://www.ipocafrika.org>)، ونشر ورقات وتقارير بشأن مجموعة كبيرة من المسائل المتعلقة بالفساد والحوكمة والمساءلة في الجنوب الأفريقي؛

٣٠ القيام بعدة مبادرات لتعزيز تنفيذ اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومحاربه واتفاقية مكافحة الفساد؛

٤٠ تشجيع إرجاع الموجودات المسروقة في أفريقيا من خلال حلقة عمل للخبراء تهدف إلى تعزيز التعاون فيما بين ممثلي المجتمع المدني الأفريقي حول هذا الموضوع؛

(د) مراقبة الأسلحة ونزع السلاح:

١٠ التعاون مع منظمة التعاون الإقليمي بين رؤساء الشرطة في الجنوب الأفريقي لوضع إجراءات عملية موحدة تهدف إلى تنفيذ البروتوكول المتعلق بمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة وغيرها من المواد ذات الصلة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛

٢٠ استضافة حلقات عمل وإعداد كتيّب لمساعدة الدول الأفريقية في التصديق على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)؛^(٤)

٣٠ المشاركة في فريق الخبراء المعني بلييريا، الذي أنشأه مجلس الأمن لمراقبة تنفيذ حظر الأسلحة المفروض على لييريا؛

٤٠ إجراء بحث عن السمسة في الأسلحة في الجنوب الأفريقي وعن العنف والجرائم التي تستخدم فيها الأسلحة النارية في جنوب أفريقيا وكينيا؛

(4) انظر مرفق الوثيقة A/50/426.

- (هـ) مكافحة الجريمة المنظمة وغسل الأموال:
- ١٠٠٠ استضافة حلقات عمل إقليمية بشأن الجريمة المنظمة وغسل الأموال في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي؛
- ٢٠٠٠ إجراء تحليل مفصل للعلاقة بين الفساد وتنفيذ تدابير مكافحة غسل الأموال في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي؛
- ٣٠٠٠ العمل مع أجهزة الشرطة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي لإجراء تحليلات استراتيجية لاتجاهات الجريمة المنظمة؛
- ٤٠٠٠ النشر الإلكتروني للنشرات والورقات والدراسات المتخصصة المتعلقة بالجريمة المنظمة وغسل الأموال في أفريقيا؛
- (و) المنشورات الأخرى والموقع الشبكي: نشر المعهد مجموعة واسعة من المنشورات التي يمكن الوصول إليها من خلال موقعه على شبكة الإنترنت (<http://www.issafrica.org>)، الذي يسجل أكثر من مليوني زيارة شهريا.

ياء- المعهد الكوري لعلم الإجرام

- ٢٣- شملت الأنشطة الرئيسية للمعهد الكوري لعلم الإجرام في عام ٢٠٠٨ ما يلي:^(٥)
- (أ) حلقات العمل الدولية والحلقات الدراسية الدولية والندوات الدولية:
- ١٠٠٠ الاتجاهات الراهنة لجرائم الفضاء الحاسوبي والتدابير المتخذة لمكافحتها على الصعيد العالمي، في ١٧ نيسان/أبريل؛
- ٢٠٠٠ حقوق الطبع والنشر والبحث والنزاهة، في ٢٠ نيسان/أبريل؛
- ٣٠٠٠ توجيهات بشأن البحوث في مجال العدالة الجنائية تحضيراً لإعادة الوحدة الكورية، في ٧ أيار/مايو؛
- ٤٠٠٠ التدابير المضادة لمعاودة الإجرام من جانب مرتكبي الجرائم الجنسية، في ١٤ أيار/مايو؛
- ٥٠٠٠ تنقيح قانون الأحداث ونظام قضاء الأحداث، في ٢٣ أيار/مايو؛

(5) للحصول على المزيد من التفاصيل، انظر الموقع الشبكي للمعهد الكوري لسياسة العدالة الجنائية (<http://www.kic.re.kr>).

- ٦٤ الاتجاهات السائدة في الإصلاح القضائي في اليابان، في ٢ حزيران/يونيه؛
- ٧٤ الإصلاح المتعلق بموضوع القتل في القانون الجنائي الألماني، في ٢٢ أيلول/سبتمبر؛
- ٨٤ القتل الرحيم، في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر؛
- ٩٤ ازدياد أوجه الاختلال الوظيفي في الثقافة الحاسوبية وتدابير معالجتها، في ١ تشرين الثاني/نوفمبر؛
- ١٠٤ الاتجاهات الدولية بشأن إصلاح القانون الجنائي الخاص، في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر؛
- ١١٤ النظر في الإصلاح المؤقت للقانون الجنائي في اليابان، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر؛

(ب) الإجراءات المتعلقة بجرائم الفضاء الحاسوبي:

- ١٤ قام المعهد، بالتعاون مع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بتنظيم واستضافة الاجتماعين الرابع والخامس لفريق الخبراء بشأن إنشاء منتدى افتراضي لمكافحة جرائم الفضاء الحاسوبي، في سيول، في ٢١ و ٢٢ شباط/فبراير، و ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر؛
- ٢٤ أطلق المعهد، بالتعاون مع المكتب، في حزيران/يونيه، برنامجا تدريبيا رائدا على الإنترنت لفائدة المحققين في جرائم الفضاء الحاسوبي في وزارة الأمن العام في فييت نام؛

(ج) بحث عن إصلاح القانون الجنائي يتعلق بإدراج الأحكام الجزائية للقانون الجنائي الخاص وغيره من القوانين الأساسية الرقابية في القانون الجنائي لجمهورية كوريا؛ والتجريم وإنهاء التجريم؛ ونظام العقوبات والعقوبة القانونية؛

(د) تحليل مشكلة الجرائم المرتكبة ضد المسنين وتدابير منعها؛

(هـ) بحث شامل عن جرائم القتل، يتضمن أسبابها واتجاهاتها والعوامل النفسية

المتعلقة بها؛

(و) تحليل نظام المحلفين في جمهورية كوريا، الذي استُحدث في بداية عام ٢٠٠٨. وشارك باحثون في محاكمات أمام هيئات محلفين، وحلّلوا مشاكل نظام المحلفين، واقترحوا بدائل قانونية لتحسينه؛

(ز) المنشورات:

١٠ 'ورقات بحث عن اتجاهات الجريمة والعدالة الجنائية في جمهورية كوريا؛ ومنهجية منع الجريمة من خلال التصميم البيئي؛ وتدابير مكافحة الإدارة غير القانونية لمشاريع الإعمار والإنشاء في مجال الإسكان؛ ودراسة استقصائية عن الإيذاء الإجرامي للأحداث، ووضع برنامج تعليمي متصل بالقوانين لفائدة الأحداث الجانحين؛

٢٠ 'المشاركة مع المعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة، في نشر كتاب بعنوان *For the Rule of law: Criminal Justice Teaching and Training across the World* (من أجل سيادة القانون: التعليم والتدريب في مجال العدالة الجنائية في مختلف أنحاء العالم)، في شباط/فبراير؛

(ح) إنتاج صيغة جديدة من نظام المعلومات الإحصائية عن الجريمة، تتضمن إحصاءات مفصلة حسب الطلب تتعلق بالجريمة للفترة ١٩٨٦-٢٠٠٧، بالاستناد إلى بيانات رسمية.

كاف- معهد راؤول فالنبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني

٢٤- معهد راؤول فالنبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني هو مؤسسة أكاديمية مستقلة مقرها في جامعة لوند في السويد. ويهدف المعهد إلى تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني عن طريق البحث والتعليم الأكاديمي ونشر المعلومات والبرامج الإنمائية الدولية. والمعهد عضو في شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية منذ عام ١٩٩٣. وتنفذ البرامج الدولية للمعهد بالتعاون المباشر مع المؤسسة المعنية أو الوزارة ذات الصلة. ويأتي تمويل البرامج أساساً من الوكالة السويدية للتنمية الدولية. وفيما يلي أهم الأنشطة التي اضطلع بها المعهد خلال عام ٢٠٠٨ والتي تتصل بعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر <http://www.rwi.lu.se>):

(أ) التعليم العالي: في السويد، قام موظفو المعهد بإعطاء دورة دراسية عن حقوق الإنسان وحفظ الأمن لفائدة طلبة أكاديمية الشرطة في جامعة فيكسيو.

(ب) واصل المعهد تعاونه مع معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين على مشروع بحث مقارنة وعلى التدريب وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في نظم السجون في أمريكا اللاتينية؛

(ج) نفذ المعهد، بالتعاون مع المديرية العامة للمؤسسات الإصلاحية التابعة لوزارة القانون وحقوق الإنسان في إندونيسيا، عددا من الأنشطة في إطار برنامج يركز على تطبيق القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء في خمس مؤسسات إصلاحية في إندونيسيا. وكان الهدف هو تحسين مهارات ومعارف موظفي المديرية العامة والمؤسسات الخمس حول كيفية إدارة السجون مع الامتثال لمعايير حقوق الإنسان وللمبادئ المهنية في إدارة السجون؛

(د) بناء على نجاح جهود التعاون مع الكلية الوطنية للمدعين العامين في بيجين، استهل المعهد أنشطة مشاريع مشتركة لتطوير القدرات في مجال حقوق الإنسان في مؤسسات تدريب المدعين العامين في المقاطعات الصينية، وبصورة أساسية في هوهوت (منطقة منغوليا الداخلية التي تتمتع بالحكم الذاتي)، وشيان (مقاطعة شنشي) وكومينغ (مقاطعة يونان). كما تعاون المعهد مع النيابة العامة التابعة للمحكمة الشعبية في حي هايديان في بيجين لتنفيذ ونشر المبادئ التوجيهية لتحسين التنسيق بين النيابة العامة والشرطة. والهدف النهائي للمبادئ التوجيهية هو تعزيز حماية حقوق الإنسان في هايديان واستكشاف سبل الحد من الاحتجاز قبل المحاكمة؛

(هـ) وفي تركيا، تعاون المعهد مع مركز بحوث حقوق الإنسان في جامعة بيلجي في اسطنبول للترويج لعدم التمييز والحقوق الإنسانية للنساء في أوساط أعضاء الهيئة القضائية التركية وممارسي المهن القانونية وغيرهم وللترويج في أوساط ممارسي المهن القانونية لنهج قائم على حقوق الإنسان إزاء العجز من خلال أنشطة التدريب والتوعية؛

(و) في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، أجرى المعهد تقييما لسبل تعزيز قدرة أكاديميات التدريب القضائي في مجال حقوق الإنسان، على الصعيد الإقليمي؛

(ز) نُشرت الطبعة الثانية من "Essential Texts on Human Rights for the Police" (A Compilation of International Instruments) (النصوص الأساسية في مجال حقوق الإنسان لفائدة الشرطة: مجموعة صكوك دولية) كجزء من سلسلة الأدلة المهنية لحقوق الإنسان التي ينشرها معهد راؤول فالينبرغ.

رابعاً- أنشطة المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية

- ٢٥- واصل المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية، خلال عام ٢٠٠٨، أنشطته في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، بالتعاون الوثيق مع المكتب.
- ٢٦- وضمن إطار الدورة السابعة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي عقدت في نيسان/أبريل، شارك المجلس في حلقة العمل التي نظمتها معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بعنوان "القضاء على العنف ضد المرأة: الأشكال والاستراتيجيات والأدوات"، التي عقدت في ٢٣ نيسان/أبريل. وقُدِّم عرض توضيحي عن الإرهاب والعنف ضد النساء والفتيات.
- ٢٧- وخلال الدورة السابعة عشرة للجنة أيضاً، اجتمع عضو في مجلس إدارة المجلس مع المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتحديد موضوع المؤتمر الدولي للمجلس، الذي سيعقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ونتيجة لهذا الاجتماع، تم التأكيد على ضرورة أن يعالج المؤتمر مسألة الصلة بين الجريمة المنظمة وسرقة الآثار.
- ٢٨- وعُقد المؤتمر الدولي حول الجريمة المنظمة في الأعمال الفنية والآثار في كورمايور، إيطاليا، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر. وكان هدف المؤتمر هو توفير محفل يمكن للأكاديميين والأخصائيين الممارسين (من أجهزة إنفاذ القانون والمتاحف والجمعيات) أن يجتمعوا فيه لتبادل الأفكار وإقامة شراكات بغية توثيق هذه المشكلة ودراستها وكبحها.
- ٢٩- وخلال المؤتمر، عُقدت أربع جلسات تناولت، من بين مسائل أخرى، البيانات الكمية والإحصائية، والمعلومات الناتجة عن التحقيقات الجنائية، والمشاكل المصادفة في مناطق النزاع، وتحديد أدوات السياسة الجنائية الدولية والرودود التي تتيحها. وجرى تناول كل من الإطار المعياري لحماية الممتلكات الثقافية والاتفاقيات الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة. كما نوقش دور القطاع الخاص (المتاحف ودور المزارد العلني والجمعيات).
- ٣٠- وعُقد اجتماع لمعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية خلال المؤتمر.
- ٣١- وفي نهاية المؤتمر، صيغت سلسلة من التوصيات التي يرغب المجلس في تقديمها إلى اللجنة في دورتها الثامنة عشرة، في عام ٢٠٠٩.
- ٣٢- وأنشأ المجلس، بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة ومنظمة غير ربحية تسمى مركز الاتصال، تقويماً على شبكة الإنترنت يحتوي على معلومات عن المناسبات المتعلقة بالعدالة الجنائية الدولية (<http://www.crimeday.net>).

- ٣٣- واستمر إصدار النشرة الفصلية للمجلس بالتعاون مع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
- ٣٤- وتلقى الموقع الإلكتروني للمجلس (<http://www.ispac-italy.org>) المئات من الاستفسارات شهريا. وهو يحتوي على قوائم بالمنظمات غير الحكومية، والخبراء المنفردين، والمنظمات الخاصة، والمؤسسات الأكاديمية العاملة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. كما يتضمن معلومات عن المنشورات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة وعن غيرها. ويتضمن باب خاص على الموقع الإلكتروني أحدث المعلومات المتعلقة بالتحضيرات وجهود التخطيط للمؤتمر الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.
-